

الأصل المعروف بالمبسوط

أول الصلاة فيسلم بهم ويسجد بهم سجدتي السهو ويسجدون معه جميعاً ثم يقوم الإمام الثاني فيقضي الركعة التي سبق بها فيقرأ فيها ويقوم المقيمون فيقضون وحدانا بغير إمام حتى يكملوا الصلاة .

قلت رأيت إماماً صلى بقوم الظهر وهو مقيم والقوم جميعاً فصلّى بهم ركعة وسجدة ثم أحدث فانفتل وقدم رجلاً ممن أدرك أول الصلاة فسها عن هذه السجدة وصلى بالقوم ركعة وسجدة ثم رفع فانفتل وقدم رجلاً قد أدرك أول الصلاة فسها عن السجدين جميعاً وصلى بهم ركعة وسجدة ثم رفع فتأخر وقدم رجلاً قد أدرك أول الصلاة فسها عن الثلاث سجّدات وصلى بهم ركعة وسجدة ثم رفع وقدم رجلاً قد أدرك أول الصلاة وتوضأ الأئمة الأربعة وجاءوا جميعاً ولم يتكلموا قال ينبغي للإمام الخامس أن يسجد بهم السجدة الأولى ويسجد معه الأئمة الأربعة والقوم جميعاً ثم يسجد السجدة الثانية ويسجدونها معه جميعاً غير الإمام الأول والثاني ثم يسجد السجدة الثالثة